

«المادة الأولى. - يفوض إلى ولاية وعمال عمالات وأقاليم المملكة.....
من الميزانية العامة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية :

المفوض إليهم	الاختصاص الترابي
.....	
عبد الحميد المزيدي	عامل إقليم إفران
عبد الوهاب فاضل	الكاتب العام لإقليم مولاي يعقوب
.....	

(الباقى لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من رمضان 1441 (13 ماي 2020).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 1279.20 صادر في 19 من رمضان 1441 (13 ماي 2020) بتغيير القرار رقم 3198.17 الصادر في 28 من صفر 1439 (17 نوفمبر 2017) بتفويض المصادقة على الصفقات.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بعد الاطلاع على القرار رقم 3198.17 الصادر في 28 من صفر 1439 (17 نوفمبر 2017) بتفويض المصادقة على الصفقات كما وقع تغييره ؛ وعلى المرسوم رقم 2.17.194 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 3198.17 بتاريخ 28 من صفر 1439 (17 نوفمبر 2017) :